

ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة السادسة عشره

من الدورة العادية الثالثة لمجلس الأمة الثاني عشر المنعقدة في ١٥/رمضان/١٤١٦هجرية الموافق ٤/٢/١٩٩٦ ميلادية.

العدد (١٦) الجلد (٣٣)

- جدول الأعمال -

محضر الجلسة

في تمام الساعة (العاشرة والنصف من صباح يوم (الأحد) الموافق ١٩٩٦/٢/٤ ميلادي، عقد مجلس (النواب) جلسته (السادسة عشره) من الدورة (العادية الثالثة)



برئاسة (**معالي المهندس سعد هايل السرور**) وحضور أمين عام مجلس الأمة السيد (**حكم خير**).

وتغيب بإجازة من الأعضاء السادة : لا أحد.

وتغيب بمعذرة من الأعضاء السادة : **السيد ذيب انيس**.

وتغيب عن الجلسة الأعضاء السادة : **السيدة توجان فيصل، السيد خليل حدادين، السيد عبد موسى النهار، السيد فواز الزعبي، معالي الدكتور عبدالله النسور، السيد عبد الهادي المجالي، معالي المهندس سمير الحباشنة، معالي السيد جمال الصرايرة، معالي السيد عبد الكريم الكباريتي، د. محمد الحاج، معالي السيد عبد الكريم الدغمي، معالي الدكتور محمد أبو عليم، السيد محمد داودية، معالي الدكتور محمد الزبن.**

وحضر من الحكومة :

١ ـ سيادة الشريف زيد بن شاكر: رئيس الوزراء ووزير الدفاع

٢ ـ معالي السيد عبد الرؤوف الروابدة : نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم

٣ ـ معالي الدكتور خالد الكركي : نائب رئيس الوزراء ووزير الاعلام

٤ ـ معالي الدكتور عوض خليفات : وزير الشباب

٥ ـ معالي السيد باسل جردانة : وزير المالية

٦ ـ معالي المهندس سمير قعوار : وزير النقل

٧ ـ معالي السيد جمال الخريشا : وزير الدولة

٨ ـ معالي المهندس علي ابو الراغب : وزير الصناعة والتجارة

٩ ـ معالي الدكتور صالح ارشيدات : وزير المياه والري

١٠ ـ معالي الدكتور عارف البطاينة : وزير الصحة

١١ ـ معالي الدكتور عبد السلام العبادي : وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية

١٢ ـ معالي الدكتور عبد الرزاق النسور : وزير الأشغال العامة والإسكان

١٣ ـ معالي المهندس منصور بن طريف : وزير الزراعة

١٤ ـ معالي الدكتور راتب السعود : وزير التعليم العالي

١٥ ـ معالي السيد هشام التل : وزير العدل

١٦ ـ معالي الدكتور عبدالمجيد العزام : وزير الدولة للشؤون البرلمانية

١٧ ـ معالي الدكتور نادر ابو الشعر : وزير العمل

١٨ ـ معالي المهندس سمير الحباشنة : وزير الثقافة

١٩ ـ معالي السيد طه الهباهبة : وزير الدولة

٢٠ ـ معالي الدكتور محي الدين توق : وزير التنمية الإدارية

٢١ ـ معالي السيد سميح دروزة : وزير الطاقة والثروة المعدنية

٢٢ ـ معالي السيد عبدالإله الخطيب : وزير السياحة والآثار

وحضر من الأمانة العامة:

السيد نذير عطيات، السيد علي الحسبان، السيد محمد الديني، السيد غسان النجداوي.

بسم الله الرحمن الرحيم

النصاب قانوني أعلن بدء الجلسة، السيد الأمين العام جدول الأعمال.

السيد الأمين العام :

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ تلاوة محضر الجلسة السابقة

معالي رئيس المجلس : يعفى؟

يعفى

السيد الأمين العام : الجلسة الخامسة عشره المنعقدة بتاريخ ١٩٩٦/١/٣١

أولاً: الذين حضروا متاخرين عن الجلسة

١ ـ سعادة السيد فياض جرار.

٢ ـ سعادة السيد عبدالله أخو ارشيدة.

٣ ـ سعادة الدكتور محمد عويضة.

ثانياً : الغياب بدون معذرة

١ ـ معالي السيد سمير حباشنة.

٢ ـ معالي السيد جمال الصرايرة

٣ ـ معالي الدكتور عوض خليفات

٤ ـ معالي السيد عبد الكريم الكباريتي

ثالثاً : الذين لم يرجعوا بعد الإستراحة إلى الجلسة

١ ـ معالي الدكتور عارف البطاينة.

٢ ـ سعادة السيد سليمان السعد.

٣ ـ سعادة السيد محمود هويمل

٤ ـ سعادة الدكتور نزيه عمارين.

٥ ـ سعادة السيد بسام حدادين

٦ ـ معالي الدكتور عبدالله العكايلة.

معالي رئيس المجلس : الزملاء الأفاضل تحت بند ما يستجد من أعمال، لدى العديد من الزملاء الذين طلبوا الحديث، أبدأ بداية الدكتور فرح الريضي.

الدكتور فرح الربضي : شكراً معالي الرئيس.

أرجو أن أؤجل ردي على رد معالي وزير الزراعة إلى أن يأتي الوزير الجديد لأنني لا أريد أن أقع في نفس المطب، قبل عام ونصف اتخذوا قرار في هذا الموضوع ولم

ينفذ، الحكومة لغاية الآن ولا نعرف من يأتي وزير للزراعة ولهذا أؤجل حديثي في هذا الموضوع.

معالي رئيس المجلس : يعني إذا رغب الزملاء الإستمرار في بند ما يستجد من أعمال وذلك حق لهم، أما الآن هناك حكومة تمارس عملها وتقوم بواجبها ولم نشكوى نحن في أي وقت من الأوقات لا قدر اللّه من فراغ دستوري أو من فراغ وجود حكومة، الحكومة تعمل لآخر لحظة وتستطيع أن تقوم بواجبها إلى آخر لحظة ولذلك نتعامل مع هذا الأساس، الأستاذ طلال عبيدات

السيد طلال عبيدات :

بسم اللّه الرحمن الرحيم

معالي الرئيس، الزملاء النواب

تنص المادة ٣ من قانون البلديات لعام ١٩٥٥ على أن البلدية مؤسسة أهلية ذات إستقلال مالي.

وبالممارسة الفعلية نجد أن هذه المادة غير مفعلة ويعامل رؤساء البلديات وكأنهم موظفون في الدوائر الرسمية والأجهزة الحكومية، إذ تقوم وزارة المالية بحسم جميع العلاوات الإضافية من رواتب رؤساء البلديات التقاعدية لرؤساء البلديات المتقاعدين في الوقت الذي لا تحسب خدماتهم في البلديات خاضعة لنظام الخدمة المدنية وبالتالي ليست خاضعة للتقاعد سواءً على حساب صندوق التقاعد أو مؤسسة الضمان الإجتماعي. كما لا يتقاضى رؤساء البلديات أية مكافآت لنهاية الخدمة.

حضرات الزملاء النواب

تعلمون أن منصب رئيس البلدية في بلداننا ومدننا يرتب على الرئيس إلتزامات إضافية كبيرة، فهو بحكم منصبه في بلدته أو مدينته عليه واجبات إجتماعية متعددة تأخذ جهداً كبيراً منه وتكلفة مالية عالية. الأمر الذي يستدعي منا النظر لوضع رؤساء البلديات بما يستحق من العناية والرعاية حتى يبقى حتى يبقى رئيس البلدية مؤهلاً للقيام بواجبه الذي هو بالدرجة الأولى تضحية عنه

بوقته وجهده وماله لأن راتب رئيس البلدية في معظم البلديات متدني ولا يتوازى مع حجم مسؤولياته.

إنني أطالب الحكومة بتحسين الوضع المادي لرؤساء البلديات بشكل عام، وفيما يتعلق بالمتقاعدين منهم فإنني لا أرى أي مبرر أو سند قانوني لحسم العلاوات الإضافية من الراتب التقاعدي، وإنني أطالب الحكومة بأن يبقى لرئيس البلدية المتقاعد راتبه التقاعدي بالكامل دون أية حسميات بالإضافة لراتبه من البلدية.

والسلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته

معالي رئيس المجلس :

وعليكم السلام ، الدكتور الأقطش

الدكتور عبد المجيد الأقطش :

شكراً معالي الرئيس

لقد قامت الحكومة مشكورة ببدء العمل في طريق عمان ـ مادبا بمساربه الأربعة، وقد بدأ فصل الشتاء ونشعر بأن العمل في هذا الطريق يسير ببطء شديد، ولذلك نطالب الحكومة بأن تهمس بأذن المقاول أو أن تتحدث إليه بصوت مرتفع أن يجد في العمل، وذلك يوفر على المواطنين الجهد وتخفيف الأعباء المادية الأخرى.

الملاحظة الثانية إن مستشفى مادبا بحاجة ماسة إلى عدد من الفنيين بالنسبة للممرضين، وقد وعدت وزارة الصحة بإرسال عدد كافي إلى المستشفى لكن ما زال المستشفى بحاجة شديدة ونقص كافٍ.

الملاحظة الثالثة بالنسبة لمسجد مادبا القديم التي وعدت وزارة الأوقاف أن تبدأ به بأسرع وقت ممكن ولكنها لم تبدأ، نطالب الحكومة بالتركيز على هذه الملاحظات وشكراً.

معالي رئيس المجلس : شكراً لك، الدكتور ذيب عبدالله

الدكتور ذيب عبدالله :

بسم اللّه الرحمن الرحيم

ـ شكراً معالي الرئيس : أرجو الحكومة الموقرة إنصاف موظفي وكالة الغوث الدولية في الأردن حيث قامت الوكالة بزيادة جميع موظفيها

خارج الأردن ولم تفعل ذلك بالنسبة لموظفيها داخل الأردن

أرجو من الحكومة بذل مساعيها لدى الوكالة لرفع رواتب موظفي الوكالة في الأردن كما فعلت مع موظفيها خارج الأردن.

أما الموضوع الثاني وباختصار شديد

هناك آلاف من الخريجين لا يجدون عملاً لعدم وجود الخبرة لديهم والتي تطلب من الدوائر الرسمية وأصحاب العمل لذا أتمنى على الحكومة الموقرة بالتعاون مع القطاع الخاص إنشاء المشاريع ليعمل فيها أمثال هؤلاء بأجر رمزي يشغلون فراغهم بما يفيد البلد ويكتسبون الخبرة المطلوبة من خلال هذا العمل. وشكراً.

معالي رئيس المجلس : شكراً، السيد حمزة منصور

السيد حمزة منصور : تأجيله يسيء إليه يا معالي الرئيس

معالي رئيس المجلس : يا سيدي هناك آلية وأنا اتبعها للجميع، وأنا الحقيقة أقدر أن هناك مواضيع مستعجلة قد تتأخر جلسة أو جلستين، لكن كتب عليّ أن أتعامل مع هذا الموضوع بهذه الطريقة، أتمنى على الزملاء أن يؤجلوا المواضيع الغير مستعجلة ليعطوا الوقت للمواضيع المستعجلة تثار أمام هذا المجلس الكريم وأمام الحكومة في وقتها المناسب، وأنا لا أستطيع أن أخرج عن الدور لكن أرجو أن نتوافق في تأجيل المواضيع التي يمكن تأجيلها أو نركز فقط على المواضيع المستعجلة، الدكتور ابراهيم.

الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني : أن يتوجه هذا المجلس الكريم باستنكار الحملة الظالمة على جمهورية السودان الشقيقة وقرار مجلس الأمن باتخاذ قرار ضدها.

معالي رئيس المجلس : أنا أقدر ما تفضلت وسبق وأن تحدثنا في هذا الموضوع في جلسة لكن في موضوع يتعلق في السودان في موضوع آخر وأصدر المجلس رأيه في هذا الموضوع، أما وانني أمام هذه الآلية التي وضعتموني أنتم بها

بأن المواضيع تطرح بالدور، في الحقيقة أنا مضطر أن ألتزم بها مع وجاهة ما تفضلت وما تفضل به أي من الزملاء ، السيد الأمين العام جدول الأعمال.

السيد الأمين العام :

٢ ـ تلاوة الإجازات والإعتذارات

١ ـ طلب معذرة مقدم من سعادة النائب السيد ذيب انيس المحترم

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم على معذرة سعادة النائب المحترم؟ موافقون

السيد الأمين العام :

٣ـ الردود على الأسئلة : ـ

١ ـ كتاب معالي وزير المياه والري رقم (١١٩٥٠) تاريخ ٨/٨/١٩٩٥، جواباً على السؤال رقم (١٩٤) المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ ٢٤/٦/٩٥

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع: الأسئلة

رقم السؤال : ١٩٤

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي إلى معالي وزير المياه المحترم

للإجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي

نص السؤال : ما هي مصادر المياه التي تزود مدينة الزرقاء؟ وما هي معدلات الضخ من كل مصدر؟ وهل هناك تلوث في هذه المياه؟

وهل يتم تحويل جزء من مياه الزرقاء إلى مناطق أخرى؟

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

النائب

د. بسام العموش

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣/١٦/٢٧/١٦٥٠

التاريخ : ٢٣/٧/١٩٩٥

معالي وزير المياه والري

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٩٤) تاريخ ٦/٧/١٩٩٥، المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

أرجو الإطلاع والإجابة عليه

ضمن المدة القانونية

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المياه والري

سلطة المياه

الرقم : س م/١/١٤/١٠/١١٩٥٠

التاريخ : ١٩٩٥/٨/٨

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع: السؤال رقم ١٩٤

إشارة إلى كتابكم رقم ٣/٦/٢٧/١٦٥٠ بتاريخ ١٩٩٥/٧/٢٣ الخاص بالسؤال رقم ١٩٤ بتاريخ ١٩٩٥/٧/٦ المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش، ارجو أن ابين ما يلي :

١ - يبين الكشفان المرفقان مصادر مياه محافظة الزرقاء الذاتية وكمية المياه الواردة من محافظات أخرى وكمية المياه المدفوعة إلى محافظات أخرى والتي في مجملها ما يلي :

أ - المجموع الكلي لكميات المياه الواردة للمحافظة من مصادرها الذاتية ومن المحافظة المفرق بلغت (٦١٣٩) م٣/ساعة.

ب - المجموع الكلي لكميات المياه المدفوعة من محافظة الزرقاء إلى محافظة العاصمة ومحافظة المفرق ومحافظة جرش ومحافظة البلقاء وإلى برك الأزرقين بلغت (٢٣٦٥) م٣ / ساعة.

ج - صافي التزويد المائي للمحافظة (٣٧٧٤)م٣/ساعة.

٢ - تقوم سلطة المياه بجمع عينات من مصادر الضخ ومن شبكات المياه وتحليلها كيماوياً وجرثومياً بشكل دوري وقد أظهرت جميع النتائج بنسب تتجاوز الـ(٩٨٪) صلاحية المياه للشرب وهي ضمن المواصفة الأردنية والنسبة الباقية هي لعينات مأخوذة من خزانات مياه المواطنين.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

وزير المياه والري

د. صالح ارشيدات

مرفقات : الكشفان المشار اليها

نسخة : عطوفة أمين عام سلطة المياه

مجموع المياه الوارده للمحافظه من مصادرها الذاتيه

وفق مصادر المحافظات الاخرى

(أ)

١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢
مجموع كميات المياه . الوارده الى محطة خومن الزعتري والخالديه والحلابات والازرق	الى بلدة الحلابات والقليل من محطة الحلابات	الى بلدة الازرق الشمالي وبلدة وبلدة الازرق الجنوبي	الى برك الازرق الجنوبي ومشروع حماية الطبيعه	انتاج ابار مرحب	انتاج ابار الهاشميه	انتاج ابار عوجان	بشر ١٤ الزرقاء	ابار الرصيفه	نبنع صروت	نبع العالوك	نبع القنيه
٤٠٨٦	١٤٢	٨٠	١٣٨	١٥٦	٣٨١	٥٩٠	١٨٠	٢٣٠	٨	٨	٥٠

كمية المياه المنقولة من العاصمة الى محافظات اخرى والى مشاريع ملتزم بها

الى محافظة العاصمة	الى محافظة الشرق	الى محافظتي جرش والبلقاء	الى برك الازرقين (مشروع ملتزم به)	المجموع الكلي
١٦	١٢	١٨	١٤	مجموع ١٦+١٢+١٨+١٤
٣٢١٢	٢٠	٤٠	١٢٨	٣٤١٥

(ب)

كمية المياه الواردة للعاصمة من المحافظات الاخرى لتزويد بعض التجمعات السكانية

من محافظة العاصمة	من محافظة الشرق	المجموع الكلي
١٣	١٤	من (١-١٤)
٣٠	٦٠	٢١٢٤

(ج) صافي التزويد المائي = ٢١٢٤ أ - ٣٤١٥ ب = ٣٤,٣٧٤ م٣/س

معالي رئيس المجلس : الدكتور بسام العموش

الدكتور بسام العموش :

شكراً معالي الرئيس

اسمح لي قبل أن أتحدث عن السؤال أن ألفت النظر إلى أنني استلمت جدول الأعمال بالأمس مساءً، وأنا أتمنى إذا كان فيه على الأقل مراعاة في إيصال جدول الأعمال لمن لهم أسئلة بالذات حتى يستطيع أن يحضر إجابته.

سيدي أنا وجهت السؤال في ١٩٩٥/٦/٢٤ استلمه المجلس في ٢/تموز وخرج من المجلس يوم ٧/٢٣ وأنا أذكر الأرقام الموجودة عندي وإجابة معالي الوزير في ٩٥/٨/٨، وصلت للمجلس في ١٢/آب ثم تعرض الآن في ٤/شباط ٩٦، أنا أرجو أن ألفت النظر إلى هذا وأرجو مراعاته وخاصة أنا صاحب أسئلة كثيرة مظلومة.

فيما يتعلق بالموضوع في البداية أشكر معالي وزير المياه الذي أكن له الإحترام والتقدير وأرجو أن أبدي ملاحظاتي التالية:

أولاً بالنسبة لحجم الإستهلاك وفق الأرقام التي ذكرت في موضوع ضخ المياه أنا لا أملك الرقم الدقيق فيما يتعلق بسكان العاصمة لكن يقرب من (مليون ونصف) سكان الزرقاء يقرب من (٧٠٠) الف، يعني(٧٪) مليون نسمة، (٥ر١) في عمان يضخ لهم (١٢٠) مليون متر مكعب، (٧٠٠) الف في الزرقاء يضخ لهم (٣٣) مليون م مكعب، يعني لو بدنا نحكم نسبة وتناسب أنا أعتقد انه في ظلم لأهل الزرقاء وخاصة أن الزرقاء طبيعتها جافة وتحتاج إلى مياه اكثر وسكانها ليسوا من الأغنياء ومش بحاجة إلى استهلاك مياه، وأيضاً الزرقاء مدينة تعج بالمصانع وبالتالي المفروض أن معدل الضخ وما دام أن الإنسان أغلى ما نملك والمواطنون وفق الدستور سواء يجب أن يكون فيه مراعاة لهذا الأمر.

ثانياً : فيما يتعلق بالتلوث:
الخزان الرئيسي الموجود في الزرقاء، المواسير الموجودة عليه مواسير مخترقة بالصدا، ولهذا أنا أطالب معاليه فعلاً أن تكون هناك زيارة ميدانية لهذا الخزان وتغيير الاشياء التي أصابها الصدا، نسبة النيتريت في منطقة عوجان في الزرقاء نسبة مرتفعة ورفعت النسبة من (٤٥) بالمليون إلى (٧٠) بالمليون، في الزرقاء والرمثا خليني أستشير الأخ فواز الزعبي وأنا أسأل لماذا الرمثا والزرقاء بالذات علماً بأن النيتريت يؤثر على الأطفال من حيث النمو في التفكير، فإذا كان فيه قصد إنه أهل الزرقاء ما يفكروا، يكون هذا توجه بحاجة إلى توقف.

ثالثاً : أنا أسأل من هي الجهة المسؤولة عن نوعية المياه في الأردن:

هل هي وزارة المياه؟ أم هي وزارة الصحة؟ أم هي وزارة البلديات والبيئة؟ أم الجمعية العلمية الملكية؟ لو كان بينها جميعاً جهة مشتركة تجمعها وتتخذ بقرارها قرار واحد يكون شيء جيد، لكن هذه كلها عوالم منفصلة عن بعضها البعض لحد الآن، ولهذا أنا أقترح حتى يكون الإقتراح لحسابي، أيجاد سلطة مشتركة بين الجهات المعنية لهذا الأمر، هذا أرجو اعتباره إقتراح. فيه ضخ للمواطنين كما تذكر الإجابة لكن أنا أسأل وأتمنى أنه ولو بطريق ودي أن يصلني كم يصل للمواطن حجم ضخ كبير لكن ما يصل للمواطن أنا أعتقد أنه رقم مختلف.

وأنا أتسأل هنا إذا سمحتم عن عدادات المياه:-

وهل هي عدادات مخصصة للمياه أم للغاز؟! حيث أنها سريعة الحركة وربما تعمل على الهواء، وهذا يفسر ارتفاع فواتير المياه على جيوب المواطنين في هذه الظروف الاقتصادية الصعبة وسؤال آخر: لماذا لم تؤثر المياه المستعادة كما تقول الحكومة(وفق المعاهدة) على كميات المياه وعلى أسعار المياه.

يذكر معاليه في الإجابة بخصوص التلوث أن (٩٨٪) نسبة النقاء في هذه المياه، وأنا اعتقد أن هذا الكلام صحيح وفق المقاييس والمواصفات الاردنية، ولكني أسأل أين تكون هذه النسبة وكيف ستصير وفق المواصفات العالمية.

أحد التجار قال لي جاءني تاجر يهودي وقال لي :

أنا على إستعداد أن أزودك بمياه صحة في علب (بعشر قروش) واتحدى امام زجاجات الصحة مع احترامي لأصحاب تلك الشركات أن تكون مياهكم نظيفة.

طبعاً لغة قد تقبل وقد لا تقبل، لكنني أنا أسأل فعلاً عن نقاء المياه فيما يتعلق بالمواصفات العالمية وليس بالمواصفات الاردنية فقط، وأرجو من معاليه أن يزودني إذا تكرم بتقرير شركة (نبّون كوي) اليابانية التي قامت بدراسة مياه الزرقاء والرصيفة تحديداً وخرجت بتقرير ربما يعجبنا أو لا يعجبنا.

أخيراً أنا أدعو فيما يتعلق بالآبار الخاصة وبالذات في الزرقاء الخيتان ليسوا فقط في الدواء والغذاء فيه حيتان في المياه، أحد الحيتان في منطقة الزرقاء.

معالي رئيس المجلس :

الوضع الطبيعي أن تكون الحيتان في المياه.

الدكتور بسام العموش : أقول أحد هؤلاء يبيع مياه ملوثة وهو من اثرياء حرب المياه وأحياناً يستل قرارات من المسؤولين بإيقاف الضخ او سحب المياه من بعض الآبار ليبيع هو المياه، والمياه عنده مالحة والمياه عنده ملوثة..

أنا أعتقد أن هذا موضوع يعني يتعلق بالإنسان الذي هو أغلى ما نملك، وأتمنى على الأخ الصديق معالي وزير المياه أن يلقي بكل ثقله في هذه النقطة تحديداً وشكراً.

معالي رئيس المجلس : شكراً ، معالي وزير المياه

معالي وزير المياه والري :

شكراً معالي الرئيس

اشكر الاخ النائب بسام العموش على كلماته وعلى مداخلته وأن شاء الله نبقى في الوزارة وندير بالنا عليك، موضوع المياه بشكل عام في الأردن، مياه الشرب شحيحة وفي هناك تناقص واضح في حصة الفرد من المياه، وهناك شح في المياه نتيجة تزايد السكان وبقاء المصادر الحالية على نفس حجمها وطاقتها ومع ذلك الأرقام اللي طلبها سعادة النائب، بالنسبة لحصة الفرد في الأردن الآن تتراوح بين (٨٠ إلى ٨٨ لتر).

هذه قضايا موضوعية لا نستطيع التحكم فيها لان مصادر المياه في الأردن شحيحة، بالنسبة لحجم الضخ لعمان أو الزرقاء، المياه في الأردن للمدن عبادة تأتي من مناطق بعيدة على الحدود فمثلاً المياه التي تأتي لعمان من مصادر مختلفة مثل اليرموك ومثل الهيدان والمفرق والأزرق، هذه المصادر تمر في خلال سيرها في مدن وفي تجمعات سكانية تعطي هذه المدن، حين نتكلم عن أن عمان تأخذ (١٢٠) مليون متر٣، نحن نتكلم عن مناطق في الطريق عن الزرقاء وعن مادبا وهي محافظات لفترة بسيطة مادبا كانت مربوطة بعمان والمناطق المحيطة فيها كانت تتغذى أصلاً من مصادر عمان.

مسؤولية نوعية المياه بشكل عام هي من صلاحية ومسؤولية سلطة المياه، وهي تقوم بهذا العمل منذ عشرات السنين وبطريقة ناجعة، وهي تتعاون مع وزارة الصحة ومع الجمعية العلمية الملكية ومع جهات أخرى لعمل مراقبة على نوعية المياه، ومياه الأردن من الناحية الصحية مياه صالحة للشرب ولا نستطيع أن نغامر بهذا الموضوع وهو بالنسبة لنا موضوع استراتيجي لذلك اطمئن النائب ان مياه الأردن مياه صالحة للشرب.

معالي الرئيس اسف إذا أطلت ولكن سعادة النائب طرح مجموعة كبيرة من الأسئلة اتمنى أن استطيع أن أرد عليها في أي مقابلة خاصة أو في اي رسالة خاصة شكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك، البند الذي يليه.

السيد الأمين العام :

٢ - كتاب معالي وزير المالية رقم (٢٠٩٧٤) تاريخ ١٩٩٥/٩/٧، جواباً على السؤال رقم (١٧٨) المقدم من سعادة الدكتور همام سعيد.

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ١٩٩٥/٦/١٤

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الأسئلة

رقم السؤال : ١٧٨

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي إلى معالي وزير المالية المحترم للإجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال :

ورد في المعاهدة بين الأردن واليهود أن منطقتي الباقورة والغمر فيها حقوق ملكية خاصة لليهود، فما هو مستند هذه الحقوق؟ ومتى بدأت؟ وأين سجلت هذه الحقوق؟

ومن البائع للعدو؟

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

النائب

همام سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ١٥٠٧/٢٧/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٥/٧/٤

معالي وزير المالية

أبعث اليكم صورة عن السؤال رقم (١٧٨) تاريخ ١٩٩٥/٦/٢٦ المقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد.

أرجو الإطلاع والإجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا فائق الإحترام

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٢٣٤٥/٢٨/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٥/١٠/٢

سعادة النائب الدكتور همام سعيد :

أبعث اليكم صورة عن كتاب معالي وزير المالية رقم (٢٠٩٧٤) تاريخ ١٩٩٥/٩/٧، جواباً على السؤال رقم (١٧٨) المقدم منكم، للإطلاع على مضمونه.

واستناداً لأحكام المادة (١٣٢) من النظام الداخلي لمجلس النواب، أرجو إخطار رئاسة المجلس عن رغبتكم في إدراجه على جدول أعمال الدورة العادية القادمة.

واقبلوا الإحترام

م. عبد الهادي المجالي

رئيس مجلس النواب بالإنابة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة المالية

دائرة الأراضي والمساحة / عمان

الرقم : ٢٠٩٧٤/ب/٣/٦٠

التاريخ : ١٩٩٥/٩/٧

معالي رئيس مجلس النواب

أشير إلى كتاب معاليكم رقم ١٥٠٧/٢٧/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/٧/٢٠ ومرفقة السؤال رقم (١٧٨) تاريخ ١٩٩٥/٦/٢٦ والمقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد بموضوع منطقتي الباقورة والغمر.

ارجو أن ابين لمعاليكم ما يلي :

١ - لا تظهر سجلات دائرة الأراضي والمساحة والمحتفظ بها لديها إجراء أي بيوعات لصالح اليهود في هاتين المنطقتين.

٢ - أعادت معاهدة السلام بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة دولة إسرائيل السيادة الأردنية على كافة الأراضي الأردنية والتي احتلت بعد عامي ١٩٤٨، ١٩٦٧ بما فيها المنطقتين المذكورتين تفصيلهما تالياً.

أ - منطقة الباقورة / نهرايم والتي اشترتها شركة كهرباء فلسطين ومساحتها تنوف عن خمسة آلاف وخمسماية دونم ومسجلة باسمها منذ عام ١٩٢٨) بموجب

خارطة لوحة الباقورة من مقياس (١/١٠.٠٠٠) ومن ضمنها منطقة الباقورة/ نهرايم والبالغة مساحتها بحدود (٨٣٠) دونماً قد تم بيعها من الحكومة إلى شركة الكهرباء/ فلسطين المسجلة في الأردن في حينه.

ب - منطقة الغمر/ زوفار ومساحتها بحدود (١٣٥٠) دونماً وهي أرض مسجلة بأسم خزينة المملكة الأردنية ولم يجر عليها أي بيوعات، وذلك حسبما هو وارد في البند (٢) من الملحقين ١(ب) و١ (ج) من القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٤.

٣ - هذا وان قانون معاهدة السلام أعطى حق استعمال الأراضي للمتصرفين الإسرائيليين في المنطقتين المذكورتين لمدة (٢٥) عاماً من تاريخ توقيع معاهدة السلام.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

وزير المالية/ الأراضي والمساحة

معالي رئيس المجلس : الدكتور همام سعيد

الدكتور همام سعيد :

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس

لقد جاء رد معالي وزير المالية على سؤال مبهماً وغامضاً ومناقضاً للحقائق التي نصت عليها معاهدة وادي عربة. فقد جاء في رد الوزير ما يلي : لا تظهر سجلات دائرة الأراضي والمساحة والمحتفظ بها لديها إجراءً أيّ بيوعات لصالح اليهود في هاتين المنطقتين، انتهى ويعني منطقتي الباقورة والغمر.

بينما جاء في المعاهدة في المادة ٢ من الملحق ١/ب المتعلق بمنطقة الباقورة ما نصه:

«إعترافاً بان هذه المنطقة تقع تحت السيادة الأردنية وفيها حقوق ملكية أراضي خاصة ومصالح مملوكة إسرائيلية في الأرض التي تتكون منها المنطقة».

وجاء في الفقرةأ/٢ وأن يسمح للمتصرفين بالأرض أي اليهود بالتخلي بحرية عن حقوقهم بالتصرف بالأرض وفق القانون الأردني المعمول به.

وجاء في المادة (٧) من الملحق ١/ب بالإضافة إلى المتطلب المنصوص عليه في المادة ٤/أ من هذا الملحق فإن إمتلاك الأرض اوحق التصرف بها من قبل أشخاص ليسوا مواطنين إسرائيليين يجوز أن يتم فقط بموجب موافقة أردنية مسبقة.

أما فيما يتعلق بمنطقة الغمر فقد نصت المادة ٢ من الملحق ١/ج على ما يلي :

إعترافاً بأنه في هذه المنطقة الخاضعة للسيادة الأردنية حقوق إستعمال إسرائيلية خاصة تتعلق بالأرض (مستعملي الأرض) التي تتكون منها المنطقة بتعهد الأردن.

وبما في هذا التعهد وأن يسمح لمستعملي الأراضي بالتخلي بحرية عن حقوقهم باستعمال الأرض وفق القانون الأردني المعمول به.

وقد جاء في المادة (٧) من هذا الملحق فإن إمتلاك الأرض أوحق التصرف بها من قبل أشخاص ليسوا مواطنين إسرائيليين يجوز أن يتم فقط بموجب موافقة أردنية مسبقة، انتهى

إن هذه البنود تدل على اعتراف الحكومة الأردنية بحقوق ملكية لليهود في هاتين المنطقتين، وتدل على اعتراف الحكومة بحق اليهود في التصرف بالبيع وغيره دون موافقة الحكومة الأردنية إذا كان البيع لليهود وبموافقة الحكومة إذا كان البيع لغير اليهود.

لقد جاء في رد الوزير ما يلي :

هذا وان قانون معاهدة السلام أعطي حق استعمال الأراضي للمتصرفين الإسرائيليين في المنطقتين المذكورتين لمدة (٢٥) عاماً من تاريخ توقيع معاهدة السلام» أنتهى كلام الوزير.

أما المادة ٦ من الملحق ١/ب المتعلق بالباقورة فتقول:

٦ ـ دون المساس بالحقوق الخاصة بالتصرف بالأراضي في المنطقة يستمر هذا الملحق نافذ المفعول لمدة خمس وعشرين سنة.

وجاء مثل هذا في المادة ٦ من الملحق ١/ج المتعلق بالغمر.

وهذا يعني أن جواب الوزير في واد وكلام المعاهدة في وادٍ آخر وإنني لا عجب من هذا الرد الذي يتجاهل أن الحقوق الخاصة اليهودية المعترف بها في المعاهدة لا تنتهي بعد (٢٥) سنة بل هي حسب المعاهدة أبدية ونهائية.

أما القول بأن منطقة الباقورة قد اشترتها شركة كهرباء فلسطين وقد تم بيعها من الحكومة إلى شركة كهرباء فلسطين المسجلة في الأردن في حينه. فاقول : هل كلام الوزير هذا يعني نقل ملكية شركة كهرباء فلسطين المسجلة في الأردن إلى يهود آخرين؟ وهل يعتبر معالي الوزير هولاء اليهود هم الخلف للشركة؟ وما دامت الشركة مسجلة في الأردن فمن الذي نقل الملكية؟ وأين تمّ نقل الملكية؟ وما مصير شركة الكهرباء في السجلات الأردنية؟

أمّا الجواب الأغرب من هذا فهو المتعلق بمنطقة الغمر حيث يقول:

«وهي أرض مسجلة بأسم الخزينة الأردنية ولم يجر عليها أي بيوعات».

والسؤال للحكومة ما دام الأمر كذلك فمن أين جاءت حقوق الملكية لليهود وحقوق التصرف، ولماذا اعترفت الحكومة بهذه الحقوق، وما دامت هذه الأرض مسجلة باسم الخزينة؟

إن سؤالي ما زال قائماً ولم اتلق عليه الجواب المناسب وإنني أحتفظ بحقي بتحويل هذا السؤال إلى استجواب لأن تمليك اليهود مثل هذه الأراضي يتناقض مع عقيدتنا وثوابتنا وحقوق هذا الشعب في أرضه.

معالي رئيس المجلس : معالي وزير المالية

معالي وزير المالية : شكراً معالي الرئيس

أعتقد أن كتاب وزير المالية قد أجاب على الموضوع بشكل واضح وبشكل موضوعي، ليست هناك أي بيوع لليهود في سجلات دائرة الأراضي في منطقة الباقورة الأراضي (٨٣٠) دونم هي مسجلة لشركة أردنية وليس لأية شركة أجنبية وهي شركة كهرباء فلسطين، وبالتالي السجلات تدل أن الأراضي مملوكة لشركة أردنية، بالنسبة لمنطقة الغمر ليس هناك أية بيوع والأراضي ليست مسجلة بأسم أية جهة أجنبية وهي أراضي أردنية.

إن إعطاء المعاهدة حق التصرف للمتصرفين الإسرائيليين للأراضي لمدة (٢٥) سنة، مع استمرار هذه الأراضي تحت سيطرة الحكومة الأردنية وتحت سيادتها، لا يتناقض مع ما عرض، واضع هذه اراضي أردنية لمدة (٢٥) سنة اعطت لجهة التصرف بها واستعمالها ولكنها تبقى تحت السيادة الأردنية وفي نهاية المدة تعود الأراضي كما هي في سجلات الدولة.

وها هو الجواب واضح وموضوعي ويجيب النقاط بشكل جيد وشكراً

معالي رئيس المجلس : شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الأمين العام :

٣ ـ كتاب معالي وزير النقل رقم (٥٣٤٩) تاريخ ١٩٩٥/١٢/١٣، جواباً على السؤال رقم (٢٧٢) المقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ١٩٩٥/١٠/٢٤

معالي رئيس النواب

الموضوع: الأسئلة

رقم السؤال: ٢٧٢

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي إلى معالي وزير النقل الاكرم للإجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال :

ما هي الأسباب التي اوقفت الخطوط الملكية رحلاتها من عمان

إلى رومانيا/ بوخارست.

ارجو تزويدي بالأسباب؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

فواز الزعبي

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٢٨١٩/٢٨/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٥/١١/٢٩

معالي وزير النقل

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٢٧٢) تاريخ ١٩٩٥/١١/١٢، والمقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

ارجو الإطلاع والإجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الإحترام

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة النقل

الرقم : ٥٣٤٩/٣/٣٠

التاريخ : ١٩٩٥/١٢/١٣

معالي رئيس المجلس

أشير إلى كتابكم رقم ٢٨١٩/٢٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/١١/٢٩ ومرفقة السؤال رقم (٢٧٢) تاريخ ١٩٩٥/١١/١٢ المقدم من سعادة النائب فواز الزعبي حول الأسباب التي أدت إلى وقف رحلات الملكية الأردنية إلى بوخارست.

ارفق طيه صورة عن كتاب عطوفة مدير عام الملكية الأردنية رقم م ع ر ت/ت خ/١٠٤٩/٩٥ تاريخ ١٩٩٥/٢/٥ المتضمن الإجابة على سؤال سعادة النائب فواز الزعبي

واقبلوا فائق الاحترام

سمير قعوار

وزير النقل

نسخة عطوفة مدير عام الملكية الأردنية

نادر الذهبي

المدير العام والرئيس التنفيذي

الاشارة : م ع د ت / ت خ / ١٠٤٩/٩٥

التاريخ : ١٩٩٥/١٢/٥

معالي وزير النقل الاكرم

تحية طيبة وبعد،،

بالإشارة إلى كتابكم رقم

٠١٧٦/٣/٣٠ بتاريخ ١٩٩٥/١٢/٢، نوَد أن نبين لكم فيما يلي الأسباب التي أدت إلى إيقاف رحلاتنا إلى بخارست.

لقد بدأت الملكية بتشغيل رحلاتها إلى بخارست بتاريخ ١٩٨١/٧/٤ بواقع رحلة واحدة اسبوعياً واوقفتها بتاريخ ١٩٩٠/٣/٢٦، وقد كان معدل الحمولة على الرحلة الواحدة خلال هذه الفترة على النحو التالي :

نلاحظ من الجدول أعلاه أن حمولات الملكية خلال السنوات المذكورة من الركاب والشحن كانت في تناقص مستمر، ودراسة اقتصاديات التشغيل لبخارست خلال هذه الفترة اظهرت خسائر متزايدة والسبب يعود إلى تناقص عدد الطلاب الأردنيين في رومانيا والذين كانوا يشكلون نسبة عالية من عدد المسافرين على هذا الخط.

تم فرض قيود على اعطاء تأشيرات الدخول إلى رومانيا وخاصة لمواطني الشرق الأوسط بمن فيهم الأردنيين إضافة إلى القيود المفروضة على تحويل العملة

السنة	راكب لكل رحلة	كيلو غرام شحن لكل رحلة
١٩٨١	٦٥	٥و٤٩٤
١٩٨٢	٥٣	٣و٩٠٧
١٩٨٣	٥٠	٢و٨٧٦
١٩٨٤	٤٥	١و٨٥٣
١٩٨٥	٤٤	١و٦٤٨
١٩٨٦	٤٢	١و٢٦٥
١٩٨٧	٣٩	١و٥٣١
١٩٨٨	٣٦	١و٣٦٩
١٩٨٩	٢٧	١و٠٠٦
١٩٩٠	١٦	٢و٥٦٨

في رومانيا إلى الأردن وخاصة على التحويل من العملة المحلية إلى الدولار.

إن عدم توفر الإستقرار السياسي والاقتصادي في رومانيا منذ سقوط الرئيس تشاوتشسكو في نهاية عام ١٩٨٩ من أحد الأسباب التي ادت أيضاً إلى إيقاف التشغيل.

في الختام فإن الملكية الأردنية تتابع باستمرار الوضع في رومانيا وتجري الدراسات الإقتصادية الميدانية وتحدثها حسب المعطيات المستجدة لكل فترة، وتتطلع الى استئناف رحلاتها إلى بخارست حالما تجد ذلك مناسباً من الناحية الإقتصادية والأمنية.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام..

نادر الذهبي

معالي رئيس المجلس : الأستاذ فواز الزعبي غير موجود،السيد الأمين العام.

السيد الأمين العام :

٤ ـ كتاب معالي وزير الزراعة رقم (١٢٢٧) تاريخ ١٩٩٦/١/١٨، جواباً على السؤال رقم (٢٧١) المقدم من سعادة النائب الدكتور فرح الريضي.

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٢٨١٨/٢٨/١٦/٣

التاريخ : ١٩٩٥/١١/٢٩

معالي وزير الزراعة

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٢٧١) تاريخ ١٩٩٥/١١/١٢ والمقدم من سعادة النائب الدكتور فرح الريضي.

أرجو الإطلاع والإجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ١٩٩٥/١٠/٢٦

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الأسئلة

رقم السؤال: ٢٧١

أرجو التكرم بتوجيه السؤال

التالي إلى وزير الزراعة المحترم للإجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال : سبق لي أن وجهت سؤالاً لمعالي وزير الزراعة السابق الدكتور الفرحان حول الأسباب التي تحول دون الترخيص للمزارعين إزالة الأشجار الحرجية من أراضيهم كاملة وبدفعة واحدة، ونتيجة للمداخلات في ذلك الحين وعد معالي الوزير بأن تصدر وزارة الزراعة تعليمات تنص على إمكانية ازالة الأشجار الحرجية من الأراضي المنوي إصلاحها في أي وقت من أوقات السنة وبدفعة واحدة لتقليل تكاليف إصلاح هذه الأراضي فما هي الأسباب التي تحول دون إصدار مثل هذه التعليمات.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

النائب

د. فرح الريضي

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الزراعة

الرقم : ١٢٢٧/١/٣٠/٧/١٥

التاريخ : ١٩٩٦/١/١٨

معالي رئيس مجلس النواب

تحية طيبة وبعد،،

إشارة إلى كتاب معاليكم رقم ٢٨١٨/٦/٣٠ تاريخ ١٩٩٥/١١/٢٩ ومرفقة السؤال رقم (٢٧١) تاريخ ١٩٩٥/١١/١٢ المقدم من سعادة النائب الدكتور فرح الريضي والذي يستفسر من خلاله عن موضوع إزالة الأشجار الحرجية في منطقة عجلون، ارجو أن أبين ما يلي :

١ - تتضمن المادة رقم (١٠١) من قانون الزراعة رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٣ على أنه «للوزير أن يسمح لاصحاب الحراج الخصوصية باستثمار حراجهم بقصد إستبدالها بالأشجار المثمرة بموجب دورة استثمارية فنية تنفذ على مراحل يحدد شروطها وكيفيتها من قبله» وبناءً عليه فإن تعليمات الاستثمار الصادرة بموجب القانون المذكور تنظم المراحل التي يجب إتباعها

والتي عادة تبدأ بإزالة الأشجار التي تتعارض مع عمليات حفظ التربة وبناء السلاسل الحجرية ومع مواقع زراعة الغراس المثمرة وفي السنوات القليلة اللاحقة يتم السماح بإزالة الأشجار الحرجية القريبة والمؤثرة على الأشجار المثمرة الناجحة المزروعة وبالتدريج حتى يتم التاكد من زراعة الأشجار المثمرة ونجاحها والقيام بعمليات حفظ التربة والمياه . ولا يجوز إزالة الأشجار الحرجية دفعة واحدة يلحقه ذلك من أثر سلبي وضرر بالغ على التربة والمياه وخاصة في ظروف منطقة جبلية صعبة التضاريس مثل منطقة عجلون.

٢ - كما تتضمن المادة (١١٢) من نفس القانون ما يلي : « يمنع إجراء أي قطع في الأشجار الحرجية مهما كان نوعه سواء كان في الحراج الحكومية أو الخصوصية خلال المدة الواقعة بين أول آذار ونهاية ايار من كل عام»، والسماح بإزالة الأشجار الحرجية خلال هذه الفترة يستلزم تعديل القانون.

٣ - إن التعليمات الحالية التي تحكم عملية إزالة الأشجار الحرجية بقصد إستبدالها بالأشجار المثمرة تأخذ بالإعتبار عوامل فنية متعددة ويتم دراسة كل طلب على حده وفي اغلب الحالات يتم الموافقة للمواطنين على إزالة الأشجار الحرجية أو تقليمها لغايات استصلاح اراضيهم وزراعتها بالأشجار المثمرة وخاصة في المناطق ذات الإنحدار المعقول والتربة المناسبة. ولم يتم حجب الموافقة على قطع الأشجار إلاّ في حالات قليلة جداً حيث أن القانون لا يسمح بإزالة الأشجار الحرجية منها لكونها ذات كثافة عالية تنمو على سفوح جبلية شديدة الإنحدار وهي من أنواع نادرة وذات أهمية بيئية وتراثية ومهددة بالإنقراض ويستوجب المحافظة عليها. وفي مثل هذه الحالات فإنه يتم تشجيع اصحاب هذه الأراضي الخاصة

كثيفة الأشجار على مبادلتها بأراضي حرجية خالية من الأشجار الحرجية وحسب ما تسمح به القوانين والأنظمة . كما أن الوزارة حالياً تتابع موضوع استملاك هذه الأراضي التي تشكل مع ما يجاورها وحدات حرجية على قدر كبير من الأهمية البيئية على المستوى الوطني.

شاكراً لكم اهتمامكم وحرصكم الصادق على المصلحة الوطنية راجياً بذل الجهود المخلصة لتنمية وطننا وازدهار شعبنا ووصولاً للأردن الأخضر الذي نادى به جلالة الملك الحسين المعظم أطال الله في عمره ورعاه.

واقبلوا فائق الاحترام

المهندس منصور بن طريف

وزير الزراعة

معالي رئيس المجلس : الدكتور فرح الزيضي

الدكتور فرح الزيضي :

شكراً معالي الرئيس.

اختصاراً للوقت ولكي أوفر الوقت على مجلسكم الكريم، سأتحدث في الموضوع مع معالي الوزير على حده، وشكراً.

معالي رئيس المجلس : شكراً لك، البند الذي يليه.

السيد الأمين العام :

٤ - قرارات اللجان : -

أ - قرار اللجنة الإدارية رقم (٣) تاريخ ١٩٩٦/١/٢٤، والمتضمن بعض الإقتراحات برغبة

معالي رئيس المجلس : السيد مقرر اللجنة الإدارية

السيد فياض جرار :

مقرر اللجنة الإدارية

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس

اجتمعت اللجنة الإدارية لمجلس النواب الثاني عشر بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٦/١/٢٤، برئاسة سعادة النائب السيد محمد عودة نجادات رئيس اللجنة وحضور مقررها سعادة النائب السيد فياض

جرار وحضر الاجتماع أصحاب المعالي والسعادة الأعضاء السادة نادر الظهيرات، طلال عبيدات، ابراهيم سمارة، نواف القاضي.

ونظرت اللجنة بالإقتراحات برغبة المحالة إليها من المجلس الكريم وقررت ما يلي :

١ - الإقتراح برغبة رقم (١٢) تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٤ والمقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد، بشأن أن تقوم الحكومة بصرف الأدوية التي يحتاجونها المرضى الذي يتقاضون مساعدات من صندوق المعونة الوطنية من القطاع الخاص وعلى نفقة الحكومة.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير الصحة).

معالي رئيس المجلس : القرار للمجلس؟ موافقة

هذا اقتراح برغبة واللجنة الإدارية أيّدت طلبك ووافقت معك والمجلس ايضاً وافق معك على اقتراحك وايدك فلمين تشرح وكلهم وافقوا معك وتمت إحالته للحكومة، تفضل وضح

السيد سليمان السعد :

شكراً معالي الرئيس

المشكلة يا معالي أبو هايل الآن الذين يتقاضون مساعدات من صندوق المعونة الوطنية، بعضهم يحمل تأمين صحي من وزارة الصحة وهي مشكورة وبارك الله فيهم، لكن إذا لم يكن هناك دواء في الصيدليات، يقولوا اذهب واشتري على حسابك الشخصي وهذا فقير لا يستطيع ، وانا أطالب بان يتم الصرف على حساب التأمين الصحي أسوة بالموظفين الذين هم مؤمنين تأميناً صحياً وتشتري لهم وزارة الصحة على حساب التأمين الصحي من القطاع الخاص وشكراً

معالي رئيس المجلس : شكراً السيد المقرر

السيد المقرر :

٢ - الاقتراح برغبة رقم (١٣) تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٤ والمقدم من

سعادة النائب السيد سليمان السعد، بشأن منع التدخين أثناء إنعقاد لجان المجلس في الغرف المغلقة.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى المجلس الكريم).

معالي رئيس المجلس : القرار للمجلس؟ موافقة

نقطة نظام أستاذ الكساسبه

السيد أحمد الكساسبه :

شكراً معالي الرئيس

الإقتراحات برغبة هي تتقدم بأمور تتعلق بالإدارة العامة وتحال فقط إذا تتعلق بالحكومة، لكن اللجنة الإدارية تدرس أو تحيله للمجلس، والإقتراحات برغبة توجه من النائب إلى المجلس والملجس يحيله إلى اللجنة وترفع تنسيبها، ثم يحيله الملجس للحكومة إما أن يحيل المجلس إقتراح برغبة إلى اللجنة ثم تعيد اللجنة قرارها للمجلس وهذا لا يجوز غير وارد في النظام الداخلي.

معالي رئيس المجلس :

- الطريقة واضحة ومتبعة بالأصل في المجلس، الإقتراحات برغبة نهجنا في المجلس أن تحال جميعها إلى اللجنة وتدرس في اللجنة وإذا رأت اللجنة أن هذا الإقتراح يصلح تحويله إلى جهة ما تعرض الأمر على هذا المجلس والمجلس يوافق أو يرفض قرار اللجنة وهذا ما اتبع، السيد المقرر.

السيد المقرر :

٣ - الإقتراح برغبة رقم (١٤) تاريخ ٢٤/١٢/١٩٩٥ والمقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد، بشأن تسيير عدد من الباصات التابعة لمؤسسة النقل العام على خط جرش عمان - جرش جامعة العلوم والتكنولوجيا.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير النقل).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر :

٤ - الإقتراح برغبة رقم (١٥) تاريخ ٢٤/١٢/١٩٩٥ والمقدم من

سعادة النائب السيد ذيب أنيس، بشأن أن يتم توزيع كوبونات السكر والأرز للمواطنين الذين يعملون في مؤسسات الدولة عن طريق مؤسساتهم.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير التموين).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر :

٥ - الإقتراح برغبة رقم (١٦) تاريخ ٢٤/١٢/١٩٩٥ والمقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش، بشأن إنارة الشارع الرئيسي المار أمام المحطة الحرارية في منطقة الهاشمية / محافظة الزرقاء.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير الطاقة).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر :

٦ - الإقتراح برغبة رقم (١٧) تاريخ ٢٤/١٢/١٩٩٥ والمقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش بشأن إقامة سكن لأساتذة الجامعة الأردنية داخل حرم الجامعة أو في أقرب منطقة.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير التعليم العالي).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر ٧ - الإقتراح برغبة رقم (١٨) تاريخ ١٥/١/١٩٩٦ والمقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي، بشأن عمل نفق على طريق عمان اربد قرب محطة صيانة النعيمة.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير الأشغال العامة والإسكان).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة

السيد المقرر :

٨ - الإقتراح برغبة رقم (١٩)

تاريخ ١٥/١/١٩٩٦ والمقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي، بشأن السماح لطلبة كليات المجتمع الأردنية من حملة الدبلوم بإكمال الدراسة في الجامعة الأردنية.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير التعليم العالي).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر :

٩ ـ الإقتراح برغبة رقم (٢٠) تاريخ ١٥/١/١٩٩٦ والمقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش، بشأن فتح مدرسة ثانوية للبنين وأخرى للبنات في قرية المزرعة/ محافظة المفرق.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر :

١٠ ـ الإقتراح برغبة رقم (٢١) تاريخ ١٥/١/١٩٩٦ والمقدم من أحد عشر نائباً بشأن معادلة الشهادة التي يمنحها المعهد القضائي الأردني بما يتناسب ومناهجه المقرره.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير العدل).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة..

السيد المقرر :

١١ ـ الإقتراح برغبة رقم (٢٢) تاريخ ١٥/١/١٩٩٦ والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد الحاج بشأن سقف سيل الزرقاء المار وسط مدينة الرصيفة.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر :

١٢ ـ الإقتراح برغبة رقم (٢٣) تاريخ ١٥/١/١٩٩٦ والمقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي، بشأن أن يصرف الدواء غيرالمتوفر في الصيدليات الحكومية على حساب التامين الصحي للفئة غير المقتدرة والمشمولة بالتامين الصحي.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير الصحة).

معالي رئيس المجلس :

١٣ ـ الإقتراح برغبة رقم (٢٤) تاريخ ١٥/١/١٩٩٦ والمقدم من سعادة النائب السيد خالد عبد النبي العجارمة، بشأن إعطاء تصريح للمعاق لشراء سيارة معفاة من الرسوم الجمركية تتناسب وحجم إعاقته أسوة بالدول المجاورة.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى سيادة رئيس الوزراء).

معالي رئيس المجلس : الشيخ بدر الرياطي

السيد بدر الرياطي :

نقول هذا كلام معمول به الآن عندنا.

معالي رئيس المجلس : هذا الإقتراح إذا أحيل إلى الحكومة فالحكومة تستطيع أن تجيب أن هذا الكلام معمول به، لكن هل ترون إحالته ؟ موافقة.

السيد المقرر :

١٤ ـ الإقتراح برغبة رقم (٢٥) تاريخ ١٥/١/١٩٩٦ والمقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي، بشأن مضاعفة لجان الفحص العملي لقيادة المركبات وتمديد الدوام لها.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير الداخلية).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر :

١٥ ـ الإقتراح برغبة رقم (٢٦) ١٥/١/١٩٩٦ والمقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي بشأن

تسيير رحلة للملكية الأردنية إلى بخارست اسبوعياً .

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير النقل).

معالي رئيس المجلس : الاستاذ حاتم الغزاوي

السيد حاتم الغزاوي :

تضمن جدول الأعمال الذي بين ايدينا سؤال لسعادة النائب فواز الزعبي وإجابة معالي وزير النقل عليه، لذلك انا لا ارى ضرورة لأن يحال إلى معالي وزير النقل مرة اخرى وشكراً.

معالي رئيس المجلس : الاستاذ هاشم الدباس

الدكتور هاشم الدباس :

إن الرحلات إلى المناطق المختلفة من العالم يحتاج إلى جدوى إقتصادية واعتقد أن المؤسسة الملكية تسعى جهدها دائماً للوصول إلى المناطق التي ترى فيها ربحاً، أما أن نشغل بال الملكية وبال الحكومة في شيء ليس له جدوى اقتصادية، أقترح أن الاقتراح ليس في مكانه، وإذا كان هناك جدوى من خلال الاتصالات الشخصية لذلك ارى أن لا يمرر هذا الإقتراح وشكراً.

معالي رئيس المجلس : الدكتور الكوفحي

الدكتور احمد الكوفحي :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحقيقة عند زيارة الشعبة البرلمانية الأردنية المشاركة في الإتحاد البرلماني الدولي للسفارة الأردنية والإلتقاء بالمواطنين الأردنيين في السفارة كانت هناك شكوى، حيث ان السفر على الرومانية يحتاج إلى حجز مسبق مدته ثلاثة اشهر ، والأعداد تزايدت الآن رحلة تجارية نشيطة جداً وأردنيون كثيرون، صحيح أن في الفترة سنة (٩٠) الإضطراب السياسي والأمني، لكن الآن الأجواء تغيرت، والحكم يدور مع علته وجوباً وعدماً ، فإذا تغيرت العلة يتغير الحكم فتعود رحلة الملكية الأردنية وهذا ما لمسناه بام اعيننا وشكراً.

معالي رئيس المجلس : معالي وزير النقل

معالي وزير النقل :

شكراً معالي الرئيس

أرجو من سعادة الشيخ أن يرجع للإجابة التي قدمناها اليوم للأخ النائب الزعبي ، والملكية الأردنية الآن تقوم بإعادة الدراسة لتسيير هذا الخط لبوخارست، وإذا كان ناجح فسوف تقوم بإعادة رحالاتها إلى بوخارست، أيضاً أنا اكون شاكراً للملكية الأردنية بوضعها القائم إذا وجدت أي خط خاسر بشكل لحد أبعد من المعقول «يجب توقيف هذا الخط وأشكرها على توقيف هذا الخط في الوقت المناسب لكن هي الآن بصدد دراسة لإعادة هذا الخط إذا كان له جدوى وشكراً.

معالي رئيس المجلس : من مع رد قرار اللجنة؟ لم ينجح الإقتراح من مع قرار اللجنة؟ موافقة.

السيد المقرر :

١٦ - الإقتراح برغبة رقم (٢٧) تاريخ ١٩٩٦/١/١٥ والمقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي، بشأن رفع المخصصات الشهرية للطلبة المبعوثين إلى الولايات المتحدة الأمريكية.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير التعليم العالي)

معالي رئيس المجلس : السيدة توجان فيصل.

السيدة توجان فيصل :

الحقيقة إذا لم نعرف ماذا يقدم حالياً من مخصصات، صعب أن نوافق عل رفع لأنه هذا يعتمد إذا كانت هذه كافية أم غير كافية وأنا مش شايفه فيه أي إيضاح.

معالي رئيس المجلس : موافقة؟ موافقة.

السيد المقرر :

١٧ - الاقتراح برغبة رقم (٢٨) تاريخ ١٩٩٦/١/٢٠ والمقدم من سعادة النائب السيد مفلح اللوزي

بشأن تحسين أوضاع العيادة الصحية في شفا بدران لتحويلها إلى مركز صحي.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير الصحة).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر :

١٨ - الإقتراح برغبة رقم (٢٩) تاريخ ١٩٩٦/١/٢٠ والمقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني، بشأن إعادة النظر في الأسس المعتمدة لدى صندوق المعونة الوطنية في مساعدة الأسر الفقيرة.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير التنمية الإجتماعية).

معالي رئيس المجلس: موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر :

١٩ - الإقتراح برغبة رقم (٣٠) تاريخ ١٩٩٦/١/٢٠ والمقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني، بشأن إعتماد سنة التخرج كأساس رئيسي بالتعيين في ديوان الخدمة المدنية.

(ترى اللجنة جواز النظر وإحالته إلى معالي وزير التنمية الإدارية).

(وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها).

حكم خير — **اللجنة الإدارية**

أمين عام مجلس الأمة — **لمجلس النواب**

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

وشكراً لمقرر اللجنة الإدارية، البند الذي يليه.

السيد الأمين العام :

ب - قرارات اللجنة القانونية :

١ - قرار اللجنة رقم (٢) تاريخ ١٩٩٥/١٢/١٧، والمتضمن القانون المؤقت رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٦ القانون المدني.

(القرار موزع في الجلسة الرابعة عشرة).

معالي رئيس المجلس :

الزملاء الكرام قبل أن أذن للسيد مقرر اللجنة القانونية في الحديث في هذا الموضوع القانون بين أيديكم، عرفتم ما تم في اللجنة القانونية وأتوقع أيضاً سواءً على الآلية وعلى المضمون أن يكون هناك تريث وآراء مختلفة لبعض الزملاء، إن رأيتم أن نستمر في بحث هذا القانون الآن خيراً أم إن رأيتم تأجيل هذا البند ونبدأ في البند الذي يليه إلى جلسة قادمة يكون تواجد المجلس متكاملاً فالرأي لكم، بمعنى أن نبدا بقانون سلطة الكهرباء ونؤجل هذا البند للمجلس الكريم .

الأستاذ عبد الباقي جمو

السيد عبدالباقي جمو :

حتى يتسنى لنا أن نتخذ قراراً في هذا الشأن وأطلب التأجيل.

معالي رئيس المجلس : الأستاذ حماد أبو جاموس

السيد حماد أبو جاموس :

شكراً معالي الرئيس

قانون المدني مواده (١٤٤٩) مادة وله مدة طويلة في مجلس النواب منذ المجلس الحادي عشر، أنا أرى أن يحول إلى اللجان.

معالي رئيس المجلس : مع احترامي وتقديري لرأيك ولسنا بصدد تحويله للجنة الآن، وأنا قلت إما بحثه الآن أو تأجيله لبند آخر.

السيد حماد أبو جاموس :

تحويل هذا القانون إلى الكتل حتى تدرسه وتأتي بملاحظاتها.

معالي رئيس المجلس : الدكتور عويضة

الدكتور محمد عويضة :

شكراً معالي الرئيس

الحقيقة هذا القانون من جانب كبير في حجمه وفي مواده، ومن جانب كبير في قيمته ويمثل حقيقة إنجاز قانوني حضاري راقي تميزت به الأردن وشهدت بذلك الناس في الداخل والخارج وتكفي شهادة الجامعة الأردنية وإعتماده مشروع القانون المدني على مستوى العالم

العربي والقانون جرى على تطبيقه سنين طويلة في الأردن، لذلك أنا أقترح وقد نظرت فيها اللجنة القانونية وحولته إليها، أنا أقترح لتسيير امر هذا القانون أن نمر عليه فصلاً فصلاً، ولأن مثل هذا القانون يحتاج إلى عدة دورات وليس دورة برلمانية واحدة بحجمه لكن بما أن القانون المعمول به ورجال القانون يشيدون به، لذلك أنا أقترح أن نبحثه الآن فصلاً فصلاً وباعتبار الزملاء اطلعوا عليه وشكراً.

معالي رئيس المجلس : السيد المقرر

السيد أحمد الكساسبة :
مقرر اللجنة القانونية

شكراً معالي الرئيس

إشارة لما تكلم به الأخ حماد أبو جاموس والقانون إلى اللجنة القانونية، وهناك قرار اللجنة القانونية ورفعت قرارها إلى المجلس وهو على جدول الأعمال قبل الأخير، وكما تفضل سعادة الدكتور محمد عويضة هذا قانون معمول به من (١٩٧٦) وجميع ما تفضل به الدكتور محمد عويضة بأن الأخوة القضاء في كافة المستويات والمحامون والمهتمون بالقانون أشادوا بهذا القانون، وهناك آلية وإذا كان هناك بعض التخوف من قبل الأخوة ربما لهم بعض التحفظات أو بعض التعديلات على مواد هذا القانون فهناك أكثر من آلية، نعتبر هذا القانون برمته الآن، وإما أن تتقدم الحكومة إذا كان لديها بعض التعديلات أو يتقدم عشرة من إخواني النواب أو أكثر بتعديل بعض المواد، واعتقد مرة أخرى بانه إنجاز للذين وضعوا هذا القانون وللحكومة أيضاً التي وضعته وأقرته سابقاً ثم يصبح من إنجازات هذا المجلس، ولذلك أتمنى على معالي الرئيس أن نسير في التصويت على هذا القانون اما فصلاً فصلاً، وإذا أصّر بعض الأخوة أن نعود إلى ما يقول به النظام الداخلي أرجو أن نعفى من قراءة المواد ونقرأ رقم المادة ثم نصوت عليها وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس : الدكتور محمد عضوب الزبن.

الدكتور محمد عضوب الزبن :

شكراً معالي أخ أبو هايل

حقيقة كما تفضل كثير من الزملاء هذا القانون وضع تحت التجزئة ما لا يزيد عن (٢٠) عام، الحقيقة من أهم القوانين في الأردن وكما تفضل الدكتور عويضة بأن ايضاً هناك شكر من الجامعة العربية لكن أرى من الأفضل كما تفضل كثير من الزملاء أن يجعل إلى مرة قادمة يكون جميع الزملاء على دراية تامة بحديث يصوت عليه فصلاً فصلاً، أما الآن نبدأ بمشروع قانون الكهرباء وشكراً

معالي رئيس المجلس : الدكتور هاشم الدباس

الدكتور هاشم الدباس :

كما أسلف بعض الزملاء أن هذا القانون يعمل به نيفاً على (٢٠) عاماً، واعتقد أن هذا القانون يمس جميع مناحي الحياة للإنسان الأردني، وهو من أهم القوانين الذي يعرض على أي برلمان، اعتقد أن خلال مدة التجربة كما أسلف بعض الزملاء انه كان قانوناً جيداً أقترح إذا كان هذا الإقتراح ملائم ان نقره كما جاء، وأن يكون هناك اتفاق مع مجلس الأعيان أيضاً أن يقروه كما جاء، وتشكل لجنة من الفقهاء لقراءته بعد إقراره لدراسته وإذا كان هناك ثغرات أن يعدل لاحقاً أن يعدل تعديلاً ولا أن ننظر فيه بنداً بنداً، لأن هذا سيأخذ وقتاً طويلاً جداً مما يفوت أيضاً كثير من القوانين المهمة على مجلسنا الموقر وشكراً

معالي رئيس المجلس : شكراً لك، الأستاذ الدغمي.

السيد عبد الكريم الدغمي :
رئيس اللجنة القانونية

شكراً معالي الرئيس

كل ما دار في هذا المجلس الآن دار أثناء إجتماع اللجنة عندما نظرت في هذا القانون المؤقت، هذا القانون هو القانون المدني المطبق

منذ ما يزيد على (١٧) عاماً، وهذا القانون يعتبر من أهم القوانين وأوجه القوانين في أي بلد، ويعتبر الوجه الحقيقي للقوانين في البلد وهو وجه حضاري لأي بلد، حقيقة قانون المدني الأردني قانون مأخوذ من الفقه الإسلامي وهو ينظم علاقات الأفراد فيما بينهم وينظم علاقات الذمة المالية، وينظم كيفية التعامل والعقود بكافة أنواعها.

نحن رأينا في اللجنة القانونية كما هو مثبت في التقدير المقدم للمجلس الكريم، إنه لا يمكن فتح باب المناقشة في هذا القانون، ولا يمكن إقرار هذا القانون بالطريقة التقليدية التي يسير عليها المادة.

بأن نقرأ مادة مادة ونناقشها مادة مادة ثم نقرّ هذه المادة لأننا لم نكمل ذلك لا في عهد هذا المجلس، وأنا لا أعتقد أنه سيكمل في عهد المجلس القادم، لأنه يتكون من حوالي (١٥٠٠) مادة تقريباً، لذلك ارتأينا في اللجنة أن يقرّ هذا القانون بكامله، يقرّ كاملاً بالتصويت عليه كقانون كامل، ما دام أنه مطبق بالفعل يصوت عليه بالكامل، وإذا كان هنالك من حسابه لتعديل عشرة أو عشرين وثلاثين أو أربعين مادة ويستطيع الزملاء التقدم بها وتستطيع الحكومة التقدم بها عن طريق أجهزتها المختصة، لكن أن نفتح باب التعديل فربما الكل خبير ولكل عالم ولكل مجتهد سواءً أكان في المجلس أو من خارج المجلس ربما يكون له رأي في مادة وربما يكون له اجتهاد آخر.

لذلك معالي الرئيس والأخوة الزملاء أرى أن يصوت على هذا القانون بمجمله ونرسله إلى مجلس الأعيان وشكراً.

معالي رئيس المجلس : الدكتور العموش.

الدكتور بسام العموش :

شكراً معالي الرئيس

أنا لا أعرف أن المجالس التشريعية تنظر بالقوانين بالصفة

الإجمالية الذي أعرفه كل كلمة تشريعية يجب أن تطحن ويجب أن ينظر فيها من جميع الجوانب، أما النظرة الإجمالية فأنا أعتقد أنه هذا أمر غريب جداً، هذا القانون كبير وكبير ومهم ومهم، لكن هذا لا يعني أن يمر بهذه الطريقة، ولا بد من قراءته كلمة كلمة ولا بد من فصل فصل ولا بد من الأخذ بقضاياه بكل أبعادها ولهذا أنا أقترح تأجيله وأن يكون له الأولوية في دورات قادمة، دورة إستثنائية ودورة عادية إذا بقي المجلس، أما أن نبدأ به في زحمة القوانين فأنا أظن أنه غير مناسب المواطنون بالنسبة لهذا القانون لا يشكل بالنسبة لهم أولوية، أنا أعتقد مثلاً وأنا أتمنى هذا على اللجنة القانونية أن قانون الضمان الإجتماعي مثلاً هو الذي يمثل أولوية، أما القانون المدني فلا يمثل أولوية ولهذا اقترح تأجيله إلى دورة قادمة.

معالي رئيس المجلس : بداية دعوني أخرج من النقطة التي أثيرت أولاً، لأن موضوع النقاش بدأ يتجاوزها إلى الحديث في كيفية وآلية التصويت على القانون وهناك طرحين طرح أن نبدأ الآن في قانون الكهرباء وله مؤيديه، وكما لاحظت بتأجيل قانون المدني الآن.

من يؤيد بأن نبدأ ببند الكهرباء؟

السيد الأمين العام : (٢١) من (٥٢)

معالي رئيس المجلس : إذن نبدأ بقانون المدني.

الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني :

شكراً معالي الرئيس

أحب أن أقدم للزملاء نبذة مختصرة عن تاريخ وضع هذا القانون، ولقد شرفني الله وسماحة الأستاذ عبد الباقي جمو ونحن عضوان في هذا المجلس بأن نشارك في وضع هذا القانون مع نخبة من كبار رجال القانون والفقهاء في البلاد العربية وأذكر على سبيل المثال، أن سماحة الأستاذ مصطفى

الزرقا والأستاذ محمد زكي عبد البر والشيخ علي الخفيف والشيخ عبد القادر الأسود، كانوا كبار رجال الفقه وكبار رجال القانون الذين شاركوا فيه، بالإضافة إلى الأستاذ نجيب الرشدان والمرحوم دولة الأستاذ بهجت التلهوني رحمه الله كان على رأس هذه اللجنة ، والأستاذ سعيد الدّرة رحمه اللّه كان أيضاً من أعضاء محكمة التمييز وهو عضو في هذه اللجنة، وسماحة الشيخ عبد الحميد السائح وسماحة الشيخ عبد العزيز الخياط وأيضاً من رجال التمييز ومن رجال القضاء ومن كبار المحاميين كما يذكر في مقدمة هذا القانون كلهم شاركوا في وضع هذا القانون وبقينا سنوات ونحن نشتغل فيه هذا القانون وما وصل إلى هذه الدرجة إلاّ بناءً على توجه حضاري لهذا البلد، وكانوا وراء هذا التوجه الحضاري، جلالة الملك المعظم عندما أصدر توجيهه الكريم بأن يصار إلى وضع قانون مدني مستمد من الفقه الإسلامي بمذاهبه المتعددة يصاغ على أحدث أساليب تأليف القوانين وتبويبها بها وتقسيمها، وكان نجاح الأردن في وضع هذا القانون سبباً في لفت الأنظار إليه في البلاد العربية، وأذكر على سبيل المثال إن جامعة الدول العربية اعتمدته أساساً لوضع قانون عربي موحد، وإن السودان أخذته من الأردن وإن دولة الإمارات العربية الشقيقة أيضاً أخذته من الأردن وكثير من الدول العربية اعتمدوا عليه، بقي هذا القانون في ادراج مجلس النواب مدة أو بقي كقانون من وقت إقراره سنة (٧٦) إلى يومنا هذا هو قانون مؤقت.

فنظر بعض الأخوة في مجلس الأعيان وفي مجلس النواب قالوا:كيف يبقى القانون المدني وهو العامود الفقري للقوانين كلها قانوناً مؤقتاً، ينبغي أن ننجز هذا القانون، ثم نظرنا إلى آلية إنجازه نحن ونعترف بأننا لسنا عندنا خبرات قوم

الذين وضعوه، ثم سألنا الأخوان في محكمة التمييز وفي القضاء، قالوا لم نجد أي إشكال وأي مشكلة في تطبيقه، وكان معالي وزير العدل على رأس المتحدثين في هذا مع اللجنة القانونية وبين بياناً شافياً إن هذا القانون بأجتهاداته القضائية التي مرت عليه من سنة (٧٧/٧٦) إلى يومنا هذا أصبح ثروة للبلاد كنزاً حضارياً، امام هذا نظرنا أما أن ندرسه مادة مادة كما رأى بعض الأخوة ونبقى سنوات ويذهب مجلس ويحول إلى مجلس آخر ويذهب مجلس ويحول إلى مجلس اخر، وأما أن ينال هذا المجلس بما شهد له القضاء ورجال القانون والتطبيق العملي والذين شاركوا في وضعه أن يحصل على شرف إقراره، وهذا التوجه موجوداً أيضاً عند مجلس الأعيان، ولذلك أنا أثني على إقتراح معالي رئيس اللجنة القانونية بأن نجيزه جملة واحدة .

معالي رئيس المجلس : السيد المقرر

السيد المقرر :

بسم الله الرحمن الرحيم ..

اجتمعت اللجنة القانونية بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٥/١٢/١٧ برئاسة رئيسها معالي الأستاذ عبد الكريم الدغمي وبحضور مقررها سعادة السيد أحمد الكساسبة، وبحضور أصحاب السماحة والمعالي والسعادة السادة النواب: -

د. عبد الرزاق طبيشات، محمد داودية، د. أحمد القضاة، د. همام سعيد، د. احمد الكوفحي، عبد الباقي جمو، م. منصور بن طريف، د. ابراهيم زيد الكيلاني، د. مصطفى شنيكات، مفلح الرحيمي، د. عوض خليفات، عبدالرؤوف الروابده، د. عبد المجيد العزام، حاتم الغزاوي، سليمان السعد ، ضيف الله المومني، د. محمد أبو عليم،

عبد العزيز جبر، عبد الرحيم العكور.

وتغيب بمعذرة أصحاب السعادة السادة: -

محمود الهويمل، توجان فيصل، إبراهيم شحدة رحمه الله.

وحضر الإجتماع من الحكومة **معالي السيد هشام التل** وزير العدل، **معالي الدكتور نادر أبو الشعر** وزير العمل.

ودرست اللجنة القانون المؤقت رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٦ القانون المدني، وقررت اللجنة بعد دراسة المشروع ومناقشته مع معالي وزير العدل والسادة أعضاء اللجنة الموافقة عليه ورد من الحكومة وإحالته للمجلس الكريم.

وعليه توصي اللجنة المجلس الكريم على إقرارها.

حكم خير اللجنة القانونية

أمين عام مجلس الأمة لمجلس النواب

ملاحظة: -

مخالفة مقدمة من سعادة السيد ضيف الله المومني.

معالي رئيس المجلس : الشيخ ضيف الله المومني إقرأ مخالفتك.

السيد ضيف الله المومني :

شكراً معالي الرئيس

بعد أن قابلت بعض القانونيين رأيت أن أسحب مخالفتي وذلك حفاظاً على سرعة الإنجاز ووقت المجلس وشكراً.

معالي رئيس المجلس : شكراً لك، هناك عدد من الزملاء طلبوا الحديث، الأستاذ محمد الذويب.

السيد محمد الذويب : يا سيدي اقترح من معالي الرئيس اللجنة فيه واقتراح آخر من معالي الشيخ ابراهيم وثم أعطانا نبذة عن القانون، ارجو أن يصوت على هذا الإقتراح.

معالي رئيس المجلس : السيدة توجان فيصل.

السيدة توجان فيصل :

حقيقة أنا عضوة في اللجنة القانونية لكن حسب ما أذكر، الجلسة التي حضرتها اختلفنا ولم نتخذ قرار، ثم يبدو أن جلسة أخرى أثناء سفري هي التي اتخذت القرار، من هنا أتى عندي مخالفة لأنه خرجنا في تلك الجلسة دون أن نتم البحث فيه.

في رأيي القانون المدني لا يعيبه أن يبقى قانون مؤقت لكن كمبدأ اعتقد ان مجلس النواب يجب أن لا يقول اقررّت قانوناً دون أن يطلع على تفصيلاته، لا أقول عندما نقره علينا أن نمرّ به مادة مادة، لكن على الأقل ليكن معنا الوقت الكافي إذا جئنا في دورة قادمة وقلنا أننا سنقره فصلاً فصلاً، أن نكون فعلاً قد محصنا فيه أما الآن أن نقول نقره ثم نعدله، نحن نسأل على ما نقر فماذا لو سألنا عن بند فيه؟ وقلنا له أقريناه ثم سنعود بتعديله، لا ليبقى مؤقت معنوياً المجلس لا اعتقد أنه مناسب، أنا شخصياً لا أستطيع أن أقول اقريت شيء لم أطّلع على تفاصيله.

أصوات : نثني على هذا.

معالي رئيس المجلس : حقيقة قضية الإطّلاع على القانون موزع على كل الأعضاء والقانون نوقش في اللجنة وكل عضو من أعضاء المجلس الكريم لديه نسخة من القانون، أما موضوع تأجيله أو مناقشته الآن، فهذه قضية أيضاً حسمها المجلس والمجلس قرر البحث فيه الآن، لكن مادة مادة أو فصل فصل أو كاملاً، فهذا الموضوع يعود للمجلس الكريم، الأستاذ العكور.

السيد عبد الرحيم العكور :

شكراً معالي الرئيس

الحقيقة معالي الرئيس أنا لا أريد أن أزيد شيء عما قاله معالي رئيس اللجنة أو سماحة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني، إن هذا القانون فعلاً حتى لو عرضت على المجلس الكريم فسيكون فيه هناك إجتهادات،

وهذا القانون معمول به كما ذكر الأخوة منذ مدة طويلة، فاقرار بمجمله أنا اعتبر انه سبق حضاري لهذا البلد، بعد ذلك إذا رأت أي جهة معنية سواءً كانوا محاميين او قانونيين أن يجري تعديل، فيجري تعديل على أي جزئية من القانون وليس على القانون كله، وبالتالي أرى فعلاً أن يتم التصويت على القانون كاملاً وأن يقرّ كما ورد في اللجنة القانونية وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس : شكراً لك، معالي نائب رئيس الوزراء

معالي نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم :

شكراً سيدي الرئيس، أشارك زملائي الكرام بأهمية هذا القانون وبضرورة تحويله من القانون المؤقت إلى قانون دائم، ولكنني أرجو عدم مخالفة النظام الداخلي الذي لا يتيح التصويت على أي قانون بمجمله فإن اقررنا ذلك فسيكون فتحاً جديداً سيتيح طرح هذا الموضوع في قوانين أخرى، أن يصوت عليها بمجملها، لأن النص في القانون الداخلي مادة مادة، لكننا نستطيع التوفيق بين الرأيين، بأن تقرأ المادة فلا ترفع أيدي فيعني ذلك أنها مرت، الأولى ، الثانية، الثالثة، الرابعة، حتى لا نضع سابعة يساء استخدامها في قوانين اخرى وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس : شكراً لك، السيد المقرر

السيد المقرر :

شكراً سيدي الرئيس

أنا أود أن أشير إلى نقطتين: -

إن الموضوع التي تكلمت بها سعادة الزميلة توجان فيصل، أرجو أن أبين أنه كان اجتماع واحد ونوقش فيه هذا القانون، ثم هي خرجت قبل إنتهاء الإجتماع ثم بعد ذلك أقرّ، حتى المحضر يقول لنا إجتماع واحد وكان التوجه والنقاش بأن يصوت عليه مدة واحدة.

إشارة لكلام معالي نائب رئيس الوزراء وتقدمت بورقة خطية بأن هناك فعلاً مخالفة في النظام الداخلي، واقترحت أن نصوت على المادة (١) دون أن نتلوها حتى نختصر الوقت، يعني نتلو (١٥٠٠) رقم قد تأخذ منا ساعة أو ساعتين بهذه الطريقة ونخرج من مخالفة النظام الداخلي وننجز هذا القانون معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس : شكراً لك. الدكتور الكوفحي

الدكتور أحمد الكوفحي :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحقيقة هناك مبدأ، مبدأ القياس ومبدأ الاستحسان فالإستحسان تحكمه ضرورة في العدول عن القياس الجلي الى قياس خفي تحقيقاً لمصلحة، وهذا يحكمه الاستحسان ولا يحكمه القياس فكل قانون يدرس مثله هذه الدراسة ثلاث خبراء من الأردن وخبراء من الأردن وخبراء العالم العربي والإسلامي إلى اخره، يأخذ مثل هذا البعد في ظني تحكيم القياس فيه مغالطة والأخذ بالاستحسان وهو أن نقرّه جملة دون أن نلجأ إلى قراءة المواد، التي قد تستغرق منا على اقل تقدير شهر عمر هذه الدورة كلها، نعدل عن القياس الى الاستحسان للضرورة وهذا مبدأ معمول به وشكراً.

معالي رئيس المجلس : الاستاذ خليل حدادين

السيد خليل حدادين :

شكراً معالي الرئيس

الحقيقة ما أورده الزميل أبو عصام صحيح يجب أن لا نرسي عرف جديد، وغداً ستستعمل في قوانين أخرى نصوت عليه مقطع، لذلك أنا مع رأي قراءة المادة ومن ثم نتفق أدبياً ان لا نعمل أي مداخلة وان لا نرفع أيدينا وبالتالي موافقة موافقة، حتى لا نسّن سنة سوف لا نرضى عنها في المستقبل وشكراً.

معالي رئيس المجلس : الأستاذ طاهر المصري

دولة السيد طاهر المصري :

معالي الرئيس :

حتى نخرج من هذا الإشكال، اقترح عندما نقرّ أن يصوت على

القانون برمته، أن نضع اسباباً موجبة او تفسيراً لذلك مثل طول القانون وإنه ساري المفعول عملياً منذ (٢٠) عاماً، إذا فسرنا الموضوع انه لن يستعمل هذا الأمر كسابقه في مرات قادمة.

معالي رئيس المجلس : معالي الأستاذ عبد الرؤوف الروابدة

معالي نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم :

شكراً معالي الرئيس

بداية أرجو أن أقول انه لا استحسان ولا قياس فيما فيه نص صريح لا يحتمل الإلتباس، وثانيهما أن هناك قوانين مثيلة مطبقة منذ عام (٦٦) وفي مقدمتها قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية، أن اقر هذا بشكله الكامل سيكون سابقة لإقرار غيره أتمنى أن يحسم النقاش وان نقرأ رقم المادة ونسير بسرعة.

وشكراً سيدي الرئيس

أصوات : نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس :

هناك رأيين واضحيين في هذا الموضوع لكننا أمام نظام داخلي أيضاً واضح في هذا الموضوع، ولعل الاقتراح بأن تقرأ المواد بالأرقام وإذا كان المجلس اصلاً قد توافقه على قبول القانون بآلية إنه إذا فيه مواد بدها تتعدل من قبل السادة النواب او من قبل الحكومة ممكن لاحقاً أن ياتي التعديل، الحقيقة لا تاخذ وقت كثير سوى قراءة ارقام المواد بالتالي نكون قد التزمنا الى حد كبير في النظام الداخلي، ضمن هذا التوجه فقط اسمع اراء السيد عبد الكريم الدغمي.

السيد رئيس اللجنة :

شكراً معالي الرئيس

أنا اقدر لمعالي نائب رئيس الوزراء حرصه على تطبيق النظام وان لا تسجل واقعة سابقة على المجلس ولكني ارجو ان اوضح ما يلي :

أولاً : ان هذا المجلس هو سيد نفسه، ويستطيع ان يتفق على شيء فيما لا يخالف دستوراً او قانوناً، وإذا كانت المادة في النظام آمرة، بمعنى انها لا توجب وجوباً على هذا المجلس أن يناقش مادة مادة، فلا باس إذا اتفق المجلس باغلبيته على أن يقر هذا القانون بمجمله لا باس من ان يقر بهذه الصورة ولذلك لا توجد اي مخالفة إذا كان المجلس يوافق على اقرار القانون بمجمله.

ثانياً: يستطيع المجلس الكريم أن يتفق بأن هذه الميزة تعطى لهذا القانون المدني فقط ولا تعتبر سابقة يمكن القياس عليها.

ثالثاً : إن الاستحسان في هذا الأمر مطلوب وان النص الوارد في النظام الداخلي بخصوص القراءة مادة مادة، هو نص مكمل وغير آمر، وبالتالي متروك للمجلس الكريم الحرية في هذا الموضوع ولا يوجد أية مخالفة للنظام فيما اتفق المجلس وشكراً.

معالي رئيس المجلس : الشيخ عبد الباقي جمو

السيد عبد الباقي جمو :

الواقع حتى النقاش في هذا الموضوع لا يتفق مع النظام، الآن الأصل لا إجتهاد في مورد النص، ونصوص النظام كلها الزامية وليست اختيارية، ولذلك الحل الذي وضع المادة الأولى موافق، الثانية موافق، دون قراءة المواد كما اقترح المقرر، لذلك قد لا يضيع الوقت ارجو ان نبدأ بقراءة الأرقام والتصويت وهكذا ننتهي، قد ياتي المجلس مرة أخرى ليقول مثل هذا القول ويخرج على النظام ويخالفه النظام فلا يجوز لنا أن نضع سابقة نلام عليها في المستقبل وشكراً.

معالي رئيس المجلس : الأستاذ مفلح الرحيمي

السيد مفلح الرحيمي :

شكراً معالي الرئيس

هذا القانون مهم جداً وفيه (١٥٠) مادة، انا اقترح وحفاظاً على

وقت المجلس يخصص خمس إلى ست جلسات صباحية ومسائية خارج من جلسات المجلس لغايات إقرار هذا القانون ونبدأ به مادة مادة ومش قراءة وانما رقماً وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس : الشيخ عبد العزيز جبر

السيد عبد العزيز جبر :

بسم الله الرحمن الرحيم

أنا عاطفياً مع اقرار القانون جملة وتفصيلاً ، لكنه إرساءً لأعراف وتقاليد برلمانية، الحقيقة لا يجوز ان نتجاوز هذا النظام حتى لا يصار في المستقبل إلى مثل هذه الطريقة، انا مع الأخ أبو عصام في تأييد النظام الداخلي ولكن حتى نسرّع في هذا اقتراح ان يقرأ مادة مادة حتى لو احتمل منا جلسة او جلستين أو ثلاثة، وشكراً.

معالي رئيس المجلس : نقطة نظام سيدة توجان.

السيدة توجان فيصل :

حقيقة هي متعلقة بتفسير النظام كما ورد وفي تفسير اعتقد خاطيء، اريد للتسجيل أن لا تمر لأنه خاصة جاءت من معالي رئيس اللجنة القانونية السابقه، عندما تمارس ممارسة لا تستطيع ان تقول لا تعتبر سابقة، عندما تمارس اصبحت سابقة ولا نستطيع ان نقول نحصّرها في هذا القانون ولا تصادر، أي ان سيادة المجلس على نفسه قادماً الآن مورست وصوّدرت قادماً، وهذا لا يجوز فإن مورست مرة أصبحت سابقة.

معالي رئيس المجلس : ما هي نقطة النظام سيدة توجان؟

السيدة توجان فيصل :

هي تفسير للنظام الداخلي خاطيء وأحببت أن أوضحها، تصبح سابقة حتماً .

معالي رئيس المجلس : نقطة نظام أستاذ حاتم.

السيد حاتم الغزاوي :

أحد الاقتراحات أن يقرأ القانون بمجمله وأن تقرأ مادة مادة أو فصلاً فصلاً، لكن اعتقد ان تطرح الاقتراحات ويصوت عليها.

معالي رئيس المجلس : نقطة نظام أستاذ خليل.

السيد خليل حدادين :

شكراً معالي الرئيس

نقطة النظام أن لا يجوز للتصويت على نص صريح في النظام الداخلي عليه وشكراً.

أصوات : نثني على هذا.

معالي رئيس المجلس : تفضل السيد المقرر

السيد المقرر :

بسم الله الرحمن الرحيم

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) من المادة (٩٤) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٧٦/٥/٢٣

نصادق بمقتضى المادة ٣١ من الدستور على القانون المؤقت الآتي ونأمر بإصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت وإضافته إلى قوانين الدولة على أساس عرضه على مجلس الأمة في أول إجتماع يعقده :-

قانون مؤقت رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٦

القانون المدني باب تمهيدي

الفصل الأول / أحكام عامة

١ ـ القانون وتطبيقه :

المادة ١ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢ ببنودها (١، ٢، ٣، ٤).

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٣ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : ٢ ـ التطبيق الزمني للقانون.

المـادة ٤ ـ معـالي رئيس المجلس : موافقة ؟ موافقة.

السيد المقرر : المادة ٥ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٦ ـ ببندها (٢/١)

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٧ ـ ببنديها (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة..

السيد المقرر : المادة ٨ ـ ببنديها (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٩ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ١٠ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : ٣ ـ التطبيق المكاني للقانون ، مادة ١١ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ١٢ ـ ببنديها (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ١٣ ـ ببنديها (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ١٤ ـ ببنديها (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ١٥ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ١٦ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ١٧ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ١٨ ـ ببنديها (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ١٩ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢٠ ـ ببنديها (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢١ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢٢ ـ ببنديها (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢٣ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢٤ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢٥ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢٦ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢٧ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢٨ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٢٩ ـ

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : الفصل الثاني / الأشخاص / الشخص الطبيعي / المادة ٣٠ ـ (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٣١ - (٢/١)

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٣٢ - (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٣٣ -

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٣٤ - (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٣٥ - (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٣٦ -

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٣٧ -

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٣٨ -

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٣٩ - (٣/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٤٠ -

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٤١ - (٢/١)

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٤٢ - (٣/٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٤٢ - (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٤٣ - (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٤٤ - (٢/١).

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة.

السيد المقرر : المادة ٤٥ -

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة

السيد المقرر : المادة ٤٦ -

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة

السيد المقرر : المادة ٤٧ - (٢/١)

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة

السيد المقرر : المادة ٤٨ -

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة

السيد المقرر : المادة ٤٩ -

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة

السيد المقرر :

٢ - الأشخاص الحكمية،

المادة ٥٠ - (٦/٥/٤/٣/٢/١)

معالي رئيس المجلس :

موافقة؟ موافقة

السيد المقرر : المادة ٥٢ -

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟

موافقة

السيد المقرر : الفصل الثالث/ الأشياء والأموال/ المادة ٥٣ -

معالي رئيس المجلس : اخي أحمد ايضاً إذا رأى المجلس أن يقرأ الفصل كامل. موافقة؟ موافقة

السيد المقرر : الفصل الخامس / القانون

معالي رئيس المجلس موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر : الباب الثاني - آثار الحق/ الفصل الأول/ الفصل الثاني/ الفصل الثالث / الفصل الرابع/ الفصل الخامس/ الفصل السادس

معالي رئيس المجلس : موافقة ككل؟ موافقة.

السيد المقرر : الباب الثاني - العقود / الباب الأول - عقود التمليك/ الفصل الثاني / الفصل الثالث/ الفصل الرابع/ الفصل الخامس.

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر : الباب الثاني ـ عقود المنفعة / الفصل الأول / الفصل الثاني / الباب الثالث/عقود العمل / الفصل الأول/ الفصل الثاني/ الفصل الثالث/ الفصل الرابع/ الفصل الخامس.

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر : الباب الرابع ـ عقود العذر / الفصل الأول / الفصل الثاني/ الفصل الثالث.

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر : الباب الخامس ـ عقود التوثيقات الشخصية / الفصل الأول / الفصل الثاني.

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر : الكتاب الثالث ـ الباب الأول ـ حق الملكية /الفصل الأول / الفصل الثاني.

معالي رئيس المجلس : الأستاذ حاتم الغزاوي

السيد حاتم الغزاوي :

أطلب من معاليكم اللجوء إلى النظام الداخلي، وقد قام المقرر بتلاوة المادة الأولى، والثانية والثالثة، أرى ان معاليكم تضربون عرض الحائط بالنظام الداخلي، انا أرى أن تقرأ مواد القانون مادة مادة وليس باباً باباً، لنقل القانون بمجمله وننتهي وشكراً.

معالي رئيس المجلس : أنا طرحت على المجلس وقد تحدثنا في هذا أثناء قراءة أرقام المواد يعني اقترحنا إذا كان المجلس يرى فصل فصل والإخوان اقروا قراءة فصل فصل، تفضل.

السيد المقرر : الباب الثاني ـ الحقوق المتفرعة عن حق الملكية / الفصل الأول/ الفصل الثاني/ الفصل الثالث/ الفصل الرابع.

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر : الكتاب الرابع ـ التأمينات العينية/ الباب الأول ـ

الرهن التأميني / الفصل الأول/ الفصل الثاني/ الفصل الثالث.

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر : الباب الثاني ـ الرهن الحيازي / الفصل الأول/ الفصل الثاني/ الفصل الثالث/ الفصل الرابع.

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

السيد المقرر : الباب الثالث ـ التوثيق العيني بنص القانون (حقوق الإمتياز / الفصل الأول/ الفصل الثاني/ الفصل الثالث.

معالي رئيس المجلس : موافقة؟

موافقة.

القانون المدني بمجمله ؟ موافقة.

السيد الأمين العام : ٥ ـ تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة.

معالي رئيس المجلس : عينت يوم الأربعاء القادم ١٩٩٦/٢/٧م.

شكراً لكم وأرفع الجلسة

(إنتهت الجلسة)

حكم خير
أمين عام مجلس الأمة

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب